

ما يتفقه او يبتلى زوار عرصات القيامة باحوال تكلف
 عنه او تداركه شفاعته نبييه او رحمة ربه **ومنها**
 اظهار شرفه صلى الله عليه وسلم فان سؤل القيد انما جعل
 نفيهما له صلى الله عليه وسلم لا تقدم وحكمة الثلاث
 والسبع ان الشارع صلى الله عليه وسلم ناظر فامر بتكبيره
 فهي الغالب بثلاث فاذا اراد المبالغة في تكبيره
 كرر سبعا ولما كانت هذه العتمة اشد شي فعرض
 على المؤمن جعل تكبيرها سبعا لانه اشد نوعي التكبير
 وابلغه وفيه مناسبة اخرى وهي ان الحسنة تقع في
 الموقف على سبع فتنظر في كل السؤال والمكبر
 وسبعة ايام على نمط السؤال في الموقف على سبعة امكنه
فان قلت لم نر المصنفين من ائمة الكلام وخواه
 صرخوا باه الميث يسال سبعا **اجيب** ولا صرخوا
 بنفقه

لما يتفقه